

## سنن البيهقي الكبرى

5530 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي حكاية عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال ٧ إذا أدركت ركعة من الجمعة فأضف إليها أخرى فإذا فاتك الركوع فصل أربعا